

23- كتاب الصوم من التعليق على السنن الكبرى للنسائي

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه نتوكل وبه نعتصم واليه نلجأ ونحمده عز وجل ونثني عليه الخير كله ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين - [00:00:00](#)

اما بعد فقال الامام ابو عبد الرحمن النسائي رحمه الله تعالى في كتابه السنن الكبير قال ذكر الاختلاف على سليمان ابن مهران الاعمش فيه اي في هذا الحديث وهو انه عليه الصلاة والسلام عليكم السلام كان يقبل ويباشر وهو صائم - [00:00:23](#)

قال اخبرنا علي بن خشرم المروزي وهو من الثقات المشهورين قال اخبرنا عيسى بن يونس ابن ابي اسحاق السبيعي وهو كذلك من الثقات المشهورين قال عن الاعمش سليمان ابن مهران - [00:00:53](#)

الاسد الكاهلي قال عن ابراهيم بن يزيد النخعي الكوفي قال قال الاسود وهو ابن يزيد النخعي الكوفي وهو الذي كانت عائشة رضي الله تعالى عنها تقول ليس هناك في العراق احد اكرم علي من الاسود - [00:01:11](#)

فكان له مكانة عندها وهو من اجل التلاميذ عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال قال الاسود قالت عائشة رضي الله تعالى عنها وعن ابيها اغلب حديث الاسود اما عن عبد الله بن مسعود - [00:01:39](#)

او عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر والمباشرة من مباشرة الجسد بالجسد وهو صائم الا انه كان املككم لاربه فكان عليه الصلاة والسلام يقبل ويباشر وهو صائم ولكن كان املك الناس لنفسه لان لا - [00:02:03](#)

يقع الانسان في ما هو ممنوع في حال الصيام وهو الجماع فارادت عائشة رضي الله عنها من ذلك التنبيه على ان الانسان اذا كان لا يملك نفسه فعليه ان يتجنب المباشرة لئلا تقوده - [00:02:36](#)

الى الوقوع فيما هو ممنوع في حال الصيام وهو الجماع واما اذا كان يملك نفسه فهذا امر مشروع قد فعله نبينا صلى الله عليه وسلم وهو اتقى الناس عليه الصلاة والسلام - [00:03:00](#)

وهذا الحديث حديث صحيح وقد رواه الامام مسلم في كتابه الصحيح قال اخبرنا محمود بن غيلان العدوي وهو من السقات المشهورين. قال حدثنا النضر وهو بن شميل المازني البصري وهو ثقة مشهورة - [00:03:20](#)

قال اخبرنا شعبة بن الحجاج العتكي والعتك من الازد قال عن سليمان بن مهران وهو الاعمش قال عن ابراهيم بن يزيد قال عن الاسود اي ابن يزيد قال عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:44](#)

كان يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه وهذا ايضا صحيح كما تقدم قال واخبرنا تميم بن المنتصر الواسطي وهو ثقة قال اخبرنا اسحاق وهو بن يوسف الازرق المخزومي وهو ثقة قال عن شريك وهو ابن عبد الله النخعي الكوفي - [00:04:08](#)

قال عن سليمان وهو ابن مهران قال عن ابراهيم وهو ابن يزيد النخعي قال عن القمة ابن قيس النخعي ويكنى بابي شبل ولكن لم يولد له نعم وهو ثقة حجة كان من كبار التابعين - [00:04:42](#)

قال عن عائشة رضي الله تعالى عنها وعن ابيها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يباشر وهو صائم نعم محل الاختلاف هنا ما بين هذا الاسناد والاسنادين السابقين هو في شيخ ابراهيم في الاسنادين السابقين كان الاسود - [00:05:09](#)

وفي هذا الاسناد علقة والاقرب ان كلا الطريقين محفوظ والا فانا الاسنادين الاولين اصح نعم واسحاق بن يوسف الازرق قد سمع من شريك من كتابه فغواية شريك هنا قوية لان الشريك اذا حدث من كتابة فالاصل في حديثه الصحة - [00:05:37](#)

وكما تقدم هذه المخالفة لا تضر لعل كلاهما قد روايا الحديث عن عائشة كما سوف يأتي ايضا قال اخبرنا عبدالله بن محمد ويعرف

بالضعيف ويعرض بالضعيف هذا ليس ضعفا في حفظه - 00:06:07

وانما هذا ضعفا في جسمه. فكان يشكو فقر ظهره نعم وقيل غير ذلك والا فانه ثقة قال حدثنا ابو معاوية وهو محمد بن خادم السعدي الكوفي المعروف بالضوي وتوفي عام خمسة وتسعين ومئة قال حدثنا الاعمش سليمان قال عن ابراهيم - 00:06:28
ابن يزيد النخعي قال عن علقمة والاسود اذا في روايته بن معاوية ان ابراهيم قد روى هذا الحديث عن علقمة والاسود فهذا فيه توجيه لكلا الروايتين السابقتين. وان كلا الطريقتين محفوظ - 00:06:56

فهذا الحديث قد رواه القم والاسود وكان كثيرا ما يتصاحبان وهما كانا بينهما قرابة وكان في الغالب سوية وقد طلب العلم على عبد الله بن مسعود وعلى عائشة فاحيانا يرويان الحديث جميعا. فاحيانا يذكر احدهما ثم يذكر الثاني فيظن ان في الحديث اختلاف - 00:07:17

وهو ليس فيه اختلاف قال عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم. ولكنه كان املككم لاربه منكم اي لنفسه - 00:07:45

ثم قال طبعا هذه كما تقدم الاحاديث صحيحة. ولذا ايضا قد خرج هذا الحديث او هذا الاسناد بالاحرى الامام مسلم قال ذكر الاختلاف على عبد الله ابن عون فيه وعبد الله بن عون هو بن اربطان البصري ووثيقة ثبت - 00:08:11
قال اخبرنا حميد بن مسعدة الباهل البصري وهو ثقة مشهور قال عن بشر وهو ابن المفضل الرقاشي البصري. وهو ايضا ثقة سبت مشهور وتوفي عام ستة وثمانين ومئة قال حدثنا ابن عون وهو عبد الله بن عون - 00:08:35
الذي تقدم ذكره البصري وهو ثقة سبت في عام خمسين ومئة قال عن ابراهيم بن يزيد وتوفي عام خمسة وتسعين في نهايتها او بداية ستة وتسعين وكان الحجاج يطلبه فقالوا انتوا لي بابراهيم بن يزيد - 00:09:04

قالوا هناك اثنان كلاهما ابراهيم بن يزيد قال انتوا بهما نعم جميعا وهي من يزيد النخعي وابراهيم بن يزيد التيمي فابراهيم بن يزيد النخعي اختفى من الحجاج واما ابراهيم بن يزيد - 00:09:26

التيمي فلم يختفي فاوتي به وسجنه الحجاج وقيل مات في السجن رحمه الله وكان ابراهيم بن يزيد التيمي يغلب عليه العبادة والناخع يغلب عليه الفقه نعم قال عن الاسود وهو بن يزيد كما تقدم قال انطلقت انا ومسروق - 00:09:47
مسروق من الاجدع الهمداني وهو الذي يقال لم تلد همدانية مثله الى ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقلنا اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر وهو صائم قالت قد كان يفعل - 00:10:17

ذلك ولكنه كان املككم لاربه منكم وجاءني احد الطلبة قبل ثلاثة ايام بعد ان ذكرنا المسألة نعم تقدم ذكر المسألة وهي عندما الانسان يقبل ويباشر وينزل فنذهب الائمة الاربعة انه يكون قد افطر - 00:10:38

وذهب بعض اهل العلم كان بمحمد ابن حزم وابن مفلح من الحنابلة ذهبوا الى انه لا يفطر فجاءني هذا الطالب وقال لي يظن ان يظن انه جامع وكنت مع الناس تكلم حنا الجماعة انزل ولا لم ينزل يبطل صيامه بالاجماع - 00:11:09
يبطل صيامه بالاجماع اذا اولد انزل او لم ينزل قيامه باطل بالاجماع ما فيه خلاف الخلاف فيما لو قبل وباشوا ولم طبعا يجمع اهله وانزل هذا محل الخلاف بين اهل العلم - 00:11:39

ولذا كان بعض اهل العلم كما تقدم لنا يعني في المسائل المشككة كانوا ما يطرحونها عند العامة واحد من العامة قال ان الشيخ يقول شيخ من المشايخ قال يقول ان - 00:11:59

لان الانسان لا بأس ان يأتي اهله وهي حائض قال له لا الشيخ ما يقول هالكلام هو الشيخ كان يتكلم عن الاستحاضة وليس عن

الحيض فهو ظن ان المقصود بالاستحاضة هي الحيض - 00:12:18

نعم وعلى الاستحاضة هو دم فساد ليس دم حيض وبالتالي لا يمنع من الصلاة ولا من الصيام وايضا القول الراجح انه يشرع للانسان ايضا ان يأتي اهله وان كانت مستحاضة - 00:12:38

نعم وانما الحيض هو الذي يمنع من ذلك كله ولذا ذكر عن الشيخ عبد الله العنقبي وقد يكون ابو ناصر وعنده خبر عن ذلك لانه طبعا

يعني تولى القضاء بالمجمعة واطال المكوس هناك عندهم - 00:12:56

نعم فقال اليوم الدرس ترى فوق السطح ايه الدوسن ما هو بالعشا نعم يعني حتى ان العامة لا يحضرون وانما يحضروا طلبه العلم

يعني في مسائل دقيقة او مسائل قد تشكل على بعض العامة - 00:13:18

فهذا الطالب جانك قبل ثلاثة ايام يظن ان حنا نتكلم على الجماع لا ما نتكلم الجماعة لو جامع في نهار رمضان الصائم هذا لا شك

بالاجماع انه قد افسد صومه. وعليه الكفارة المغلظة - 00:13:39

وانما الكلام كما تقدم عندما يقبل ويباشر اهله بدون نعم عند الناس ظن انها هي لا لا المباشرة كما تقدم هو الصاق الجسد اسد مباشرة

الجسد بالجسد وليس هو الايلاج. نعم - 00:13:56

فنعم ينبغي ان ينتبه الى ذلك نعم دم الحيض نجس. الاستحاضة ايضا كل الدماء القول الراجح انها نجسة ولكن يعفى عن اليسير

يعفى عن اليسير. واما الحيض فلا شك هذا بالنص - 00:14:18

اذا كان قليلا لا يؤثر يعفى عنه. واما اذا كان كثيرا فهو نجس. على الانسان ان يغسله قبل ان يصلي ان كان وقع على ثيابه او جسده

يبطل الصلاة قروجا لا يبطل الصلاة الا اذا كان قد خرج من احد السبيلين - 00:14:43

يكون ناقص ودم الحي طبعاً يوجب الحدث الاكبر هو دم الجروح والرعاف هذا القول الراجح انه لا ينقض الوضوء لكنه نجس

يجب اذا كان كثيرا يجب غسله واما اذا كان هذا الدم الخارج من احد السبيلين فهذا يوجب الحدث - 00:15:05

نعم. واما اذا كان دم حيض بالنسبة للمرأة فهذا يوجب الحدث الاكبر دم الحيوانات بارك الله فيك اذا كان هذا الدم دم مسفوح فهذا لا

شك انه نجس واذا كان بارك الله فيك - 00:15:31

يعني دم ايضا كثير فيجب ايضا نجس يجب غسله واما الدم المتبقي في العروق بعد ذبح الذبيحة وانهار الدم فهذا معفو عنه وهذا لا

بد ان يحصل في اللحوم ايه لابد ان يحصل في اللحوم يبقى بقايا دم بعد انهار الدم فهذا يعفى عنه هذا يعفى عنه - 00:15:52

اللي هو اخرجه الانسان وهو يصلي فا انه نجس ماذا يفعل يفعل اذا امتن لا لا اذا امكن يعني انه يمسه واه يستعمل المناديل نعم

فيها والا اذا نعم كسر واحتاج الى ان يرفع صلاته يقطع الصلاة - 00:16:16

يتم صلاته اذا امكن ان يصلي نعم يكمل صلاته. بالنسبة لعمر صلى وجوها يثعب دما لأنها يعني هو مطعون رضي الله عنه قد طعن من

قبل بلؤلؤ المجوسي وهذا دم يعني لابد ان يخرج - 00:16:53

كما قال الحسن معلقا في البخاري ما زال المسلمون يصلون في جراحتهم. هذه جروح مستمرة. مستوى نجاستك حلوة ذي يا ولدي

لا تقعد اه يعني انت نعم اي نعم. هذا بارك الله فيك هو نجس - 00:17:11

هو نجس فانت نعم اغسله وان كانت النجاسة هي على درجات ليست على درجة نعم واحدة نعم ولذا وعندنا يعني نجاسة مغلظة

مثل بالنسبة للكلب يغسل سبع مرات ولا هن بالتراب. عندنا نجاسة عادية البول. والغائط والغائط - 00:17:30

اطشت وعندنا نجاسة مخففة مثل بول الطفل وقطيع الذي لم يطعم هذا يكتفى بالنظح ومثل ايضا يعني عندما يخرج من الانسان

المذي نعم هذا ايضا نجس لكن نجاسة مخففة نعم. قال دخلت انا ومسروق على عائشة رضي الله عنها فقلنا كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يباشر - 00:17:52

شوفو وهو صائم قالت قد كان يفعل ذلك ولكن كان املككم لعربه منكم. قال ابو عبدالرحمن وفيما قضى علينا احمد بن منيع وهو

البغوي قال حدثنا ابن علية وهو اسماعيل ابن ابراهيم الاسدي - 00:18:22

وكان لا يرضى رحمه الله ان يقال له ابن علية ولكن هذه امة وكانت فاضلة وقد اشتهر بالنسبة ان ينسب اليها كما ينسب ال تيمية

وغيرهم قال اخبرنا ابن عون وهو عبدالله قال عن ابراهيم بن يزيد قال عن الاسود - 00:18:43

ابن يزيد قال عن عائشة رضي الله عنها قال قلنا عن عائشة رضي الله عنها قال هنا رجع الكلام الى الاسود. قال قلنا اي لها. اكان النبي

صلى الله عليه وسلم يباشر وهو صائم - 00:19:07

قالت قد كان يفعل ذلك ولكنه كان املككم لارضه منكم. قال ايضا ابو عبدالرحمن وفيما قضى علينا احمد بن منيع طبعاً هذه الاسانيد

كما تقدم كلها صحيحة قال وفيما قرأ علينا احمد بن منيع البغوي وقد توفي عام اربعة واربعين ومائتين. قال مرة اخرى غير الحديث السابق - [00:19:25](#)

قال حدثنا ابن علية قال اخبرنا ابن عون عن ابراهيم ام مسوق تقدم ان في الرواية الاولى ابراهيم عن الاسود وهنا عن ابراهيم عن مسروق وكانوا كلهم جميعا الاسود ومسروق وعلقمة الاسود ومسروق وعلقمة كلهم كانوا عند عائشة - [00:19:51](#)
قال سألت عن مسروق قال سألت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يباشر وهو صائم قالت قد كان يفعل ذلك ولكنه كان املككم لعربه منكم قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم وهو الدورقي - [00:20:14](#)

قال حدثنا اسماعيل وهو ابن ابراهيم الاسدي المتقدم قال عن ابن عون وهو عبد الله عن ابراهيم عن الاسود ومسروق هنا جميعا انهما دخلا على ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقال - [00:20:37](#)

اكان النبي صلى الله عليه وسلم يباشر وهو صائم قالت قد كان يفعل ذلك قال اخبرنا حميد بن مسعدة الباهل البصري قال عن يزيد ابن حميد في عمره باربعين ومائتين - [00:20:57](#)

او خمسة واربعين قال عن اربعة واربعين ومائتين. قال عن يزيد وهو ابن زبير البصري. وتوفي عام اثنين وثمانين ومئة قال حدثنا ابن عون اي عبد الله عن ابراهيم بن يزيد عن الاسود بن يزيد ومسروق بن الاجدع. قال لا اتينا عائشة رضي الله عنها وعن ابائها فقلن - [00:21:16](#)

يا ام المؤمنين اكان النبي صلى الله عليه وسلم يباشر وهو صائم قالت قد كان يفعل ذلك ولكنه كان ام لك كم لاربه منكم قال ابو عبد الرحمن اي النسائي رواه - [00:21:41](#)

المغيظة اي بالمقسم وحماد وهو ابن ابي سليمان فقال عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها وتقدم لنا ان كلا نعم انها كل هذه الاسانيد فهي اسانيد صحيحة وهذا الاخير قد توفاه عفوا قد رواه الامام مسلم - [00:22:03](#)

قال اخبرنا ابو بكر بن حفص بصري اسمه اسماعيل وهو ثقة قال عن معتمر وهو ابن سليمان طبعا ابو بكر هذا اسماعيل ابن حفص الابلي نسبة الى الابلة التي بالبصرة - [00:22:33](#)

وهي اقدم من البصرة والبصرة انشأت بعدها نعم قال عن معتمر وهو ابن سليمان ابن طوخان التيمي البصري. قال عن قال عن ابيه وهو سليمان ابن طوخان التيمي قال عن مغيرتا ابن مقسم الضب قال عن ابراهيم بن يزيد قال عن الاسود بن يزيد قال سألت عائشة رضي الله عنها اكان - [00:22:57](#)

نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر وهو صائم قالت نعم ولكن كان املككم لاربه قال عليه الصلاة والسلام قال اخبرنا علي بن الحسين الدرهم بصري وهو ثقة قال حدثنا ابن ابي عدي وهو محمد ابن ابراهيم - [00:23:31](#)

البصري المعروف بابن ابي عدي وتوفي عام اربعة وتسعين ومئة. قال عن هشام بن ابي عبد الله الدستوائي البصري وقد توفي عام اربعة وخمسين ومئة قال عن حماد بن ابي سليمان - [00:23:57](#)

الكوفي وحماد بن ابي سليمان كان فقيها ولكن لم يكن ضابطا متقنا في الحديث وانما له اوهام. فلذا حديثه في الاصل انه حسن الا اذا تبين انه اخطأ لكن هو لم يكن يعني في الاتقان مثل عبد الله بن عون او الاعمش وامثاله - [00:24:13](#)

قال عن ابراهيم وهو ابن يزيد عن الاسود ابن يزيد قال قلت لعائشة رضي الله عنها ايباشر الصائم؟ قالت لا قلت فليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم طبعا في نسخة افليس - [00:24:40](#)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر وهو صائم قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان املككم لاربه عليه الصلاة والسلام طبعا هذا السياق يعني كأن حماد قد تفرد بذلك - [00:25:00](#)

والمشهور كل الاسانيد التي تقدمت ليس فيها عدم المباشرة نعم وكانت عائشة رضي الله عنها تفتي بذلك لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك قال باب ما يجب على من جامع امرأته في شهر رمضان - [00:25:23](#)

وذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر عائشة فيه طبعا من جامع اهله في رمضان وهو طبعا ليس بمعذور يعني ليس ذلك في صفو نعم ولا

نعم لا يحل له الفطر كان صائما - 00:25:47

فهنا عليه الكفارة المغلظة عليه الكفارة المغلظة طيب نسأل نعم سؤال لو ان شخصا يقضي قضاء رمضان يقضي قضاء رمضان وجامع اهله وهو قضاء ورمضان. ايه قضاء رمضان طبعاً. قضاء رمضان مثل رمضان. نفس رمضان - 00:26:14

طيب قضاء رمضان يعني عليه الكفارة المغلظة لا لا ليس عليه الكفارة المغلظة. طبعاً هو لا يجوز له لكن الكفارة المغلظة في رمضان كفاوى المغلظة لحرمة رمضان اي نعم الكفارة المغلظة تكون في رمضان - 00:26:42

نعم قال قال الحارث بن مسكين وهو المصري ثقة جليل قراءة عليه وانا اسمع كان النسائي يسمع من خلفي جدار القضاء على الحارث بن مسكين. فلذا يبين يقول قراءة عليه وانا اسمع. قال عن ابن وهب وهو عبد الله بن وهب - 00:27:03

القرشي مولا هم المصري قال اخبرنا عمرو بن الحارث الحجازي نزيل مصر توفي عام ثمانية واربعين ومئة. وقيل غير ذلك ان عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهم - 00:27:31

وعبدالرحمن يقول عنه سفيان ابن عيينة ما رأيت قروشيا افضل منه حدثه ان محمد بن جعفر بن الزبير القرشي الاسدي حدثه ان عباد ابن عبد الله ابن الزبير ابن عمه - 00:27:51

من العوام كلهم سقات وعباد مشهور بالعبادة حدثه انه سمع عائشة رضي الله تعالى عنها تقول اتى رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد في رمضان فقال يا رسول الله احترقت احترقت - 00:28:14

فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأنه؟ يقول احترقت احترقت قال اصبت اهلي. يعني جامع اهله في رمضان في نهاوي ومضان قال اصبت اهلي قال تصدق قال والله يا نبي الله ما لي شيء - 00:28:40

وما اقدر عليه نعم هو معدم قال اجلس فجلس فبينما هو على ذلك اقبل رجل يسوق حمارا عليه طعام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين المحترق انفا سماه المحتل. اي المحترق لانه قال احترقت احترقت - 00:29:02

فقام الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدق بهذا. يعني كفارة لما وقع منك. قال يا رسول الله اغيرنا وفي رواية ما بين لابتيتها افقر منا فوالله انا لدايع ما لنا شيء. قال كلوه. صلى الله عليه وسلم - 00:29:30

هو طبعاً في الاول كان قد جاء وهو خائف احترقت احترقت ثم حمد لله وجد السعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحصل هذا الخير الذي اتى به لاهله - 00:29:57

نعم قال اخبرنا عيسى بن حماد وهو المصري ووثيقة قال اخبرنا الليث بن سعد المصري وهو امام جليل توفي عام خمسة وسبعين ومئة عيسى بن حماد ثمانية واربعين ومئتين قال عن يحيى بن سعيد بن قيس الانصاري - 00:30:13

وهو ثقة جليل وتوفي. نعم نعم ثمان واربعين ومئتين قال اخبرنا الليث قال عن يحيى بن سعيد وهو ابن قيس الانصاري وتوفي عن ثلاثة واربعين ومئة وقيل غير ذلك. وكان فقيها - 00:30:40

قال عن عبدالرحمن ابن القاسم قال عن محمد ابن جعفر ابن الزبير ابن العوام قال عن عباد ابن عبد الله ابن الزبير ابن العوام قال عن عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:30:57

وهي خالة خالة عباد ابن عبد الله لانه خالة والدة عبد الله ابن الزبير. فهي ايضاً خالة عباد ابن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت ان رجلاً اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احترقت - 00:31:14

ثم قال وطئت امرأتي في رمضان نهارة قال تصدق تصدق قال ما عندي شيء فامرته ان يمكث فجاء عرق فيه طعام فامرته صلى الله عليه وسلم ان يتصدق به قال العوق - 00:31:34

وعاء يسع نحو خمسة عشر صاعاً الى عشرين قال اخبرنا طبعاً هذه اسانيد صحيحة والحديث حديث عائشة في الصحيحين قال اخبرني اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي وبنو حنظلة من تميم توفي عام اربعة وثلاثين ومئتين - 00:31:57

بل ثمانين وثلاثين توفي عام ثمانية وثلاثين ومئتين قال اخبرنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي وتوفي عام اربعة وتسعين ومئة. قال اخبرنا يحيى بن سعيد بن قيس الانصاري قال سمعت عبدالرحمن بن القاسم - 00:32:21

وهو با محمد بن ابي بكر يقول اخبرني محمد بن جعفر بن الزبير ان عباد ابن عبد الله بن الزبير واخبره ان عائشة ام المؤمنين منين؟

رضي الله عنها وعن ابيها حدثته قالت جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:32:40](#)

فقال يا رسول الله اني احترقت فسأله ما له فقال افطرت في رمضان هو طبعا افطر بالجماع ثم جلس فاتي رسول الله صلى الله عليه

وسلم بمقتل عظيم يدعى العرق فيه تمر فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل - [00:33:01](#)

فقال اين المحترق؟ فقام الرجل اليه فقال تصدق بهذا قال اخبرنا يحيى ابن حبيب ابن عرب البصري وهو ثقة قال حدثنا حماد بن زيد

الازدي الجهظمي توفي عام تسعة وسبعين ومئة - [00:33:27](#)

قال عن يحيى ابن قيس قال عن محمد بن جعفر بن الزبير يحيى بن سعيد بن قيس قال عن محمد بن جعفر بن الزبير قال عن عباد

ابن عبد الله ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله احترقت -

[00:33:48](#)

قال وما شأنك؟ قال وقعت على امرأتي فوقعتم على امرأتي في رمضان فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمقتل فيه طعام فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اين المحترق؟ خذ هذا فتصدق به - [00:34:10](#)

قال ذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر ابي هريرة فيه. طبعا تقدم حديث عائشة صحيح وقد خرجه الشيخان قال اخبرنا محمد بن

ناصر النيسابوري ومحمد بن اسماعيل الترمذي وكلاهما ثقتان قال حدثنا ايوب ابن سليمان وهو ثقة قال حدثني ابو بكر وهو ابن ابي

اويس - [00:34:34](#)

قال عن سليمان وهو بن بلال المدني قال قال يحيى ابن سعيد الانصاري واخبرني ابن شهاب اي الزهري محمد بن مسلم قال عن حميد

بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري - [00:35:02](#)

ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر رجلا افطر في رمضان ان يكفر بعق رقبة او صيام شهرين

متتابعين او اطعام ستين مسكينا - [00:35:22](#)

طبعا هذا على لا لا ليس على التخيير وانما على الترتيب اول شيء بعق رقبة فان لم يستطع فهنا يصوم شهرين متتابعين فان لم

يستطع في طعم ستين مسكينا - [00:35:45](#)

وقد ذكر بعض اهل العلم قصة لعل الاستاذ ابو طاهر ينتبه قصة وقعت في بلاد الاندلس وهو ان الامير وقع على جارية على جارية له

في رمضان فسألوا الفقهاء عندما جو الفقهاء عند العلماء سألهم - [00:36:06](#)

فقال له واحد منهم عليك صيام شهرين قالوا شو كيف تقول عليك صيام شهرين الاول عتق رقبة. قال الامير يستطيع ان يعتق الالف

الرقاب نعم طبعا فتواه خطأ مو بصحيح - [00:36:28](#)

ما يجوز شرعا نعم هذا الحكم الشرعي للامير ولغيره وللجميع نعم سواء كان فقيرا او غنيا؟ نعم فالحكم للجميع نعم قال نعم ان

يكفروا بعق رقبة او صيام شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكينا قال الرجل يا رسول الله ما اجد - [00:36:46](#)

فاوتي بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به قال احد احوج يا رسول الله مني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انياباه

ثم عليه الصلاة والسلام ثم قال كله - [00:37:18](#)

قال اخبرني هو كان في الاول جا ويقول احترقت. نعم قال اخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري وهو فقيه. قال حدثنا

اشهب وهو ايضا من فقهاء مصر اشهب بن عبد العزيز - [00:37:40](#)

وهو من تلاميذ الامام مالك ان مالكا والليث مالك بن انس بن ابي عامر الاصبحي والليث بن سعد قال حدثني ان ابن شهاب حدثهم عن

حميد بن عبد الرحمن الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا افطر في رمضان - [00:37:59](#)

فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكفروا بعق رقبة او صيام شهرين او اطعام او اطعام ستين مسكينا طبعا الصواب ان هذه

الكفارة بالترتيب ليس على التخيير. قال مالك في حديثه فقال لا اجد - [00:38:20](#)

فاوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به. قال يا رسول الله ما احد قال نعم ما احد احوج مني

فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انياه ثم قال كله - [00:38:40](#)

قال اخبرنا كتيبة بن سعيد الثقفي قال حدثنا الليث بن سعد قال عن ابن شهاب الزهري قال عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف

القرشي الزهري. قال عن ابي هريرة الدوسي رضي الله عنه - [00:39:04](#)

ان رجلا وقع بامرأته في رمضان فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال هل تجد رقبة؟ قال لا قال هل تستطيع صيام

شهرين؟ قال لا قال فاطعم ستين مسكينا. هنا في هذه الرواية على الترتيب - [00:39:19](#)

قال ابو عبد الرحمن هذا الصواب اي على الترتيب وحديث اشهب عن الليث خطأ ينبغي ان يكون اشهب حمل حديث الليث على

حديث ما لك. هذا في رواية ما لك. واما رواية الليث على الترتيب - [00:39:42](#)

وهو الصحيح قال نعم اي نعم هذا فيه ثلاثة الاف وثلاث مئة قال اخبرنا محمد بن منصور وهو الجواز المكي قال عن سفيان هو بن

عيينة قال حدثنا الزهري قال عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف - [00:40:00](#)

قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت. قال ما شأنك؟ قال وقعت على امرأة في

شهر قال فهل تستطيع ان تعتق رقبة؟ قال لا - [00:40:22](#)

قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا قال هل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا؟ قال لا فاتي النبي صلى الله عليه

وسلم بعرق والعرق المكمل الضخم قال خذ هذا فتصدق به. قال يا رسول الله على اهل بيت احوج منا - [00:40:37](#)

فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدا تنياه ثم قال اطعمه عيالك قال اخبرني محمد ابن قدامة المصيصي قال حدثنا جرير بن

عبد الحميد الضبي قال عن منصور بن المعتمر - [00:41:03](#)

السلمي ابو عتاب كوفي عام ميتين وثلاثين ومئة. قال عن محمد الزهوي بن شهاب قال عن حميد بن عبد الرحمن الزهري قال عن ابي

هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:41:21](#)

تم فقالا ان ان الاخر يعني نفسه وقع على امرأته في رمضان فقال له اتجد ما تحرر رقبة؟ قال لا. قال تستطيع ان تصوم شهرين

متتابعين؟ قال لا. قال فتجد - [00:41:38](#)

ما تطعم ستين مسكينا قال لا فاوتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر وهو الزنبيل فقال اطعم هذا عنك قال احوج منا؟ قال

فاطعمه اهلك قال اخبرني الربيع بن سليمان بن داود المصري قال حدثنا ابو الاسود المصري واسحاق بن بكر وابن مضاء قال لا حدثنا

بكو بن - [00:42:03](#)

كلهم مصريون قال عن جعفر بن ربيع المصري قال عن عراق بن مالك الغفاري قال عن محمد بن مسلم الزهري قال عن بن عبد الرحمن

الزهري قال عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره انه وقع بامرأته في - [00:42:37](#)

في رمضان فقال هل تجد وقبة؟ قال لا قال هل تستطيع صيام شهرين متتابعين قال لا. قال فاطعم ستين مسكينا هنا كله على

الترتيب وهو الصواب. قال لا اجد قال فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:43:00](#)

تمر فامر به فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته فامر به ان يأخذه هو ولعل نقف عند هنا وهذا كلها اساليب

صحيحة وبقي مسألة لعلها الاستاذ احمد قابيل ينتبه لها - [00:43:26](#)

وهي في كل هذه الروايات لم يذكر له عليه الصلاة والسلام قضاء هذا اليوم كلها هوايات ما في ولا رواية من التي قرأنا انه قال اقضي

بدلا عن هذا اليوم - [00:43:47](#)

فما الجواب هذا متخرج عند الصحابة رضوان الله عليهم. نعم. المعروف مشتهر بينهم. نعم لأنه اما هذا نعم هذا قول والقول الثاني

وهو الارجح انه ليس عليه قضاء وانما عليه التوبة - [00:44:06](#)

عليكم السلام لان القضاء انما جاء في حقي ترى هذا حل يا شيخ حسن كان يصلح لك ولا انما جاء القضاء في حق نعم لا جاء

القضاء في حق معدوم - [00:44:33](#)

المعذوب هذا ما رجح ابو العباس ابن تيمية وابن القيم قالوا القضاء انما جاء في حق المعذور. يعني شخص سافر فيقضي كما في

نص الآية فمن كان منكم مريضا او على سفر. السلام عليكم. عليكم السلام فعدة من ايام اخر. نعم - [00:44:49](#)

فهذا انما جاء في حق المأذون بسم الله عشان تيجي يفرغ للصائم بين تعمد قبل دخول وقت الصيام يقول هذا ليس عليه قضاء الافطار العادي اما من - [00:45:11](#)

بل ان صام ثم يعني تعمد الافطار فهذا عليه هل هذه مسألة بنفس الطريقة الشيخ محمد فتوان مثل فتوى ابن تيمية. نعم ونقل الشيخ ايه ايه نعم المعذوق المعذوب المعذوق هو الذي عندهم يقضي بخلاف غير المأذون - [00:45:32](#)

ما يخالف خله خله بعدين ما يخالف الله ييسر امرك. طيب نستأذن يا شيخ الله ييسر اموركم وفرصة طيبة جزاكم الله خير حياكم الله اهلا وسهلا. حياكم الله خله خله يا شيخ حسن - [00:45:59](#)

جزاك الله خير اي نعم جميل ايش تقول ابو عبد العزيز المهم ايوا قال تصدق به عن عن نفسك فقال لها انا محتاج. محتاج. ايه. قال اذا كله اي لا هذا يا ابو عبد العزيز بارك الله فيك ليس كفارة هنا. هنا ليس كفارة. مو بكفارة هو هذا لحاجتهم لهذا - [00:46:25](#)

الطعام. ايه هذا قول ان ما علينا الكفارة تسقط انه ما في. ايه والقول الثاني لا ان متى ما قدروا فعليه ان يكفر. نعم. وهذا هو لقب اذا وراح البرشلونة. الحمد لله. الحمد لله - [00:47:05](#)

لاتاهم صدقة لكن اكثر من حادث فليقتل ثم يكفر؟ اي نعم واكثر من حاجته يأخذ حاجته ويتصدق بالباقي. صدقة اللي ما يخالف بالصدقة ممكن انك تتصدق بها. صدقة ممكن تتصدق. تأخذ حاجتك وتتصدق. تفضل ابو عبد العزيز - [00:47:27](#)

والله لاحوتي يا ابو عبد العزيز الناهي يكفر الان هو ما يستطيع لكن قد بعد مدة فليكفر. ايه لانها هي الاصل في ذمته لا كانت تفتي بانه بالمباشرة هادي واهية حماد بن ابي سليمان هي اللي فيها عدم المباشرة - [00:47:47](#)

اذا قرأ من كتابه يكون الاصل ان حديثه صحيح ويكون في حكم الصدوق في هذه الحالة بس بس يعني جزاك الله خير باللهيعة لا يحتج به لكن رواية رواية من سمع منهم من كتبه قوية اقوى من غيرها ولكن لا يحتج به - [00:48:21](#)

مطلقا. يكتب حديثا. اي يكتب كيف ما يكتب؟ يكتب نعم. ما يخاف ما يخاف. قلت لك انا اللي اللي سمع منهم من كتاب العباداة او غيرهم. نعم هذا فيه خلاف بين اهل العلم هناك من يرى انه لا يجب عليه الامساك في هذه الحالة - [00:48:55](#)

لأن هو نعم قد جاء بعذر هو مفطر بعذر جاء من سفر ويقولون هذا قد وقع لابي الشعثة بما ان الشيخ ترك بن عبد العزيز معنا يقولون هذا وقع لابي الشعثة. يلا هذي - [00:49:24](#)

بسم الله فجاء من سفر ووجد امرأته اغتسلت من حيض فهي كانت ايضا كانت نعم مفطرة معذوبة اغتسلت من الحيض ظهرت في اثناء اليوم فيقولون اتى اهله فهو يرى ان في مثل هذه الحالة - [00:49:41](#)

لا بأس بذلك لانهم وافقوا بعذر وهي مفطرة بعذر. والجمهور لا يمنعون الحمد لله يلا ما دام صبيت استاذ محمد نعم الحنابلة صلى الضحى الضحى غبا لا تصلى دائما ليست - [00:50:08](#)

الاجماع ان تصلى دائما اذا نعم هو الافضل اوصى عليه الصلاة والسلام بها لا بأس اوصى ابو هريرة وغيره ركعتي الضحى نعم. لا مستحب. الجماعة مستحبة ما يرى الوجوب الشيخ محمد الضحى ما يرى الوجوب. الشيخ محمد ما يرى الوجوب. بالاجماع الضحى بارك الله فيك في الاجماع - [00:50:45](#)

ما ما يمكن الشيخ محمد ابو ناصر يلا الشيخ محمد سنة الضحى واجبة ما يرى لا غلطان انت سمعتها غلط. ايه. لا. لا لا غلط غلط بالاجماع هي سنة ليست - [00:51:18](#)

ليست واجبة ما احد يقول بالوجوب قال هل قال هل علي غيرها؟ قال لا الا انت تطوع قال لا ازيد على هذا ولا انقص قال افلح ان دخل ان صدق دخل الجنة - [00:51:36](#)

ايه هذا حديث سميلة هذا حديث المعراج لا هو يقظان هذا في حديث سمرة يمكن انت تقصد حديث سمرة لا لا هو في حال اليقظة هذي الزيادة في في شيء اخر - [00:51:54](#)

اما المعراج فهو في حال اليقظة. الاسراء والمعراج في حال اليقظة ايه والله الاولى الا يزيد السنة السنة لكن لو زاد لا بأس لكن

السنة لا يزيد ادع لوالديك في السجود في التشهد الاولى تقتصر على ما جاء في السنة هنا - 00:52:28

مم بين السجدين الذي اختار الامام احمد ربي اغفر لي ربي اغفر لي تكرار ذلك - 00:53:03